الحديث المشهور زرغبًّا تزدد حبًّا فقال زرعنا تزدد حنا ثم قص قصة طويلة
ان قومًا كانوا يودون عشر غلاتهم ويتصدقون فصار زرعهم كلهم حناء
والضبط اى يضبط مسموعه بالتكرار والحفظ فى صدره والتفصيل اسانيده
ومتونه فى كتابه فان من اعتنى بجمعه دون اهماله يرجى له فى مدة قليلة مشاركة
اهله وزيادة افضاله وفى كلام الشيخ اشارة لطيفة بان لا يستعجل فى طلب
العلم وان يتحفظ الحديث على التدريج قليلا قليلا لما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال من طلب العلم جملة فاته جملة فانما يدرك العلم حديث او حديثان اقول
ولعله مقتبس من قوله تعالى وقالوا لولا نزل عليه القران جملة واحدة كذلك
لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا وقوله عز وجل وقرانا فرقناه لتقرأه على الناس
على مكث وقوله سبحانه وتعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به الاية ويذاكر اى مع
احد من شركائه او غيرهم او بنفسه بان يتذكر بمحفوظه ليرسخ بفتح السين
اى يثبت فى ذهنه اى فى فهمه وحفظه من جهة معناه ولفظه ليكون من الراسخين
فى العلم والكاملين فى الحلم وقد روى عن على كرم الله وجهه قال تذاكروا الحديث
فان حياته مذاكرته انتهى ومفهومه ان مماته مشاركته ومن المهم معرفة سن التحمل
اى سماع الحديث واخذه سواء كان بنفسه او غيره والاداء سن اداء مسموعه
وروايته واختلف فى سن التحمل فقال الجمهور اقله خمس سنين وقال جماعة من العلماء
يستحب ان يبتدأ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة وحكى محمد بن خلاد الرامهرمزى
فى كتابه المحدث الفاصل عن ابى عبد الله الزبيرى من الشافعية انه قال يستحب كتب
الحديث فى العشرين لانها مجتمع العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القران
والفرائض وقال الثورى كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبله
عشرين سنة كذا فى منهل الروى فى اصول الحديث النبوى وقال ابو موسى بن هارون
اذا فرق بين البقرة والدابة اى بين الخصوص والعموم انها الناقة وانما صحفت
على الناسخ فالمراد التفرقة بين حيوان وحيوان وهو اد فى مراتب التمييز

واما

واما معرفة العام والخاص فانما هى مرتبة الخواص قال السخاوى وسن السماع والتمييز
كان يعرف الجمرة من التمرة ويحصل غالبا فى خمس وربما يتخلف بل قد يحصل قبلها
وقال الكازرونى شارح البخارى وبلغنا عن ابراهيم بن سعيد الجوهرى قال رايت
صبيا فى اربع سنين قد حمل الى المامون وقد قرأ القران ونظر فى الراى غير
انه اذا جاع بكى وقال الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهانى حفظت
القران ولى خمس سنين وحملت الى ابى بكر بن المقرى لاسمع منه ولى اربع سنين
فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا فيما قرأ عليه فانه صغير فقال لى ابن المقرى اقرأ سورة
الكافرون فقراتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقرى سمعوا له والعهدة على والاصح
اعتبار سن التحمل بالتمييز وهو من فهم الخطاب ورد الجواب على وجه الصواب
ونحو ذلك بحيث ارتفع عن حال من لا يعقل منه قال الثورى والعراقى ان فهم
الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع وان كان دون خمس والا فلا يصح
سواء وان كان ابن خمسين سنة هذا فى السماع اى دون الحضور للبركة والاجازة
بعد الاهلية وقد جرت عادة المحدثين اى خلفا وسلفا وقديما وحديثا باحضارهم
الاطفال اى اطفال انفسهم وغيرهم ممن لم يتاهل للسماع بقرينة قوله هذا فى السماع
مجالس الحديث مفعول فيه اى روايته ودرايته ليحصل لهم من بركاته فان عند
ذكر الصالحين تنزل الرحمة فكيف عند ذكر الصحابة والتابعين واتباعهم من العلماء
العاملين ويكتبون اى المحدثون لهم اى للاطفال انهم حضروا اى المجلس الفلانى
ولا بد فى مثل ذلك اى ولا بد من اعتبار الرواية بعد الكبر لسنهم فى مثل ذلك الحضور
حال الطفولية والصغر من اجازة المسمع بكسر الميم اى الشيخ لهم للاطفال
اجازة خاصة او عامة لان رواية الحديث لا تصح بدون السماع والاجازة
ولا سماع هنا ولا بد من الاجازة ومنع قوم رواية الصبى مطلقا قال العراقى
وهو خطاء مردود عليهم لان الحسنين وغيرهما ممن تحمل فى حال الصباء قبل
الناس روايتهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده ولذا كان اهل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)